

3556 - حكم من عاهد الله أو نذر أن لا يفعل شيئاً ثم فعله - نور

على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ام خالد من البحرين من اسئلتها يا سماحة الشيخ تقول بانها عاهدت الله على الا تفعل شيئاً ولكن بعد عدة شهور ظعفت مرة واحدة وبعد ذلك ندمت ندماً كثيراً تابتت الى الله فهل قبل التوبة الحمد لله - 00:00:00

من تاب تاب الله عليه والحمد لله سماحة الشيخ لعل لكم توجيه على الذين يكثرون من الانذار والمعاهدة لعل لكم اوصي اخواني جميعاً بالحذر منه النذر والمعاهدة اترکوا هذا. الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تندروا - 00:00:18

فإن النبض لا يرد من قدر الله شيئاً وإنما يستخرج به من البخيل وكاره المعاهدة عاهد الله اترکه هذا. الانسان يعزّم على الخير ويحرص على الخير من دون إيمان ولا معاهدات - 00:00:36

لكن اذا دعت الحاجة لليمين للتصديق او للتأكيد فلا بأس انه قد يحلف للتأكيد عليه الصلاة والسلام مثل ما قال لعلي فوالله لا يهدينا الله رجلاً واحداً خيراً لك من هول نعم - 00:00:48

فإذا حلف بالتأكيد والترغيب فلا بأس اما النزول لا فلا ينبغي ان ترك النذر اكيد ان الله طاعة وجب عليه الوفاء كما قال صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطع الله فليطعه - 00:01:03

اذا نظر ان يتصدق بكتاب او يصلی ركعتين او يصوم كذا او يوم الاثنين او يصوم يوم الخميس او ثلاثة ايام من كل شهر واوی بندره من نوى يطع الله فليطعه. لكن الوصية لاخواني عدم النذر - 00:01:17

لان كثير من الناس يدركون ثم يندمون. فالوصية عدم النذور فالانسان يفعل الخير من دون نذر وكذلك المعاهدة عاهد الله فعل كذا عليه عهد الله ينبغي ترك هذا. نعم. احسن الله اليكم - 00:01:32